

## فائدة ثانية المحجوب

بالوصف وجوده كالعدم فلا يحجب  
احدا لا حرمانا ولا نقصانا والمحجوب  
بالشخص لا يحجب احدا حرمانا  
وقد يحجب نقصانا وذلك في  
مسائل ذكرتها في شرح الترتيب منها  
ام واب واخوة كيف كانوا اولاد  
المدس والباقي للاب وللشيبي  
للأخوة لمجهم بالاب وابد اعلم  
**فائدة ثالثة المحجوب**  
بالوصف يتاخر دخوله علي جميع  
الورثة والمحجوب بالشخص نقصانا  
كذلك واما المحجوب بالشخص  
حرمانا فلا يدخل علي ستة وهم  
الاب والام والابن والبنت والزوج

والزوجة

والزوجة وضابطهم كل من ادلى  
للميت بنفسه غير المعتق والمعتقة  
والله اعلم ولما انزل الكلام على العصاة  
والمحجوب وكان من احكام العاصب  
وان لم يصرح به لكونه معلوما  
انه اذا استقرت الفروض التركة  
تسقط الا الاخت لغير الام في  
الاكدرية والا الاخوة الا سقافي،  
المشتركة كما اشرت الي ذلك في  
باب التعصيب وكانت الاكدرية  
ستاتي في باب المجد والاخوة ذكر  
هنا المشتركة وعقد لها بابا فقال  
**باب المشتركة** بفتح التاء  
كما ضبطها بن الصلاح والنوي  
رحمهما الله تعالي اي المشتركة فيها